ابن ربيعة العامري ادرك الاسلام ولم يوفق له مع انه كان في شعره ينطق
بالحقائق ويغوص على المعاني البديعة ولذلك استشهد صلى الله
عليه وسلم بشعره وقال في حقه انه كاد ان يسلم لا سيما وقد سمع مدحه
صلى الله عليه وسلم للبيد بسبب شعره **هل انت** الى اخره لا يشكل
هذا وامثاله الصادرة منه صلى الله عليه وسلم على ما في القران وغيره
اية من نفي الشعر عنه ومن ثم قال الائمة انه كان يحرم عليه انشاده نعم
بنا على ما ورد من امتناع تحريم عليه روايته اما لان ذلك من باب
الرجز وليس بشعر عند الاخفش ورد به قول الخليل انه شعر اذ لو كان
شعرا لم يقع منه صلى الله عليه وسلم لتحريمه عليه كما بان واما لانه
معنى وما علمناه الشعر ما هو شاعر ولا يقال لمن تمثل ببيت شاعر
واما لان شرط تسميته شعرا كما صرح به العروضيون ان يؤتى به
بقصد وزنه وتقفيته وهو صلى الله عليه وسلم لم يقصد ذلك
بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان كثيرا ما يغيره ويخرجه عن النظم
كما مر وقد وقع الموزون الذي لم يقصد به ذلك حتى في القران كلن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون نصر من الله وفتح قريب وهذا لا يسميه احد
من العرب شعرا لفقد القصد فيه ولا يشكل ايضا ما قاله الماوردي على تمثله
صلى الله عليه وسلم بابيات لغيره لانه لا يسمى رواية الا انه قال فلان
كذا واما بعد التمثل والحكم بالاصل فيه على شعر مخصوص فلا يسمى رواية
وكان الفرق ان قوله قال فلان فيه رفعة للقايل بسبب نوله وهذا متضمن
لرفعة شان الشعر والشاعر من حيث كونه شعرا والمطلوب منه صلى الله
عليه وسلم الاعراض عن الشعر وذمه من تلك الحيثية لان مقامه الرفيع يأباه
ويستغربه **وهل** بمعنى ما **الا** استثنى من محذوف عام اي ما انت **اصبع**
موصوفة بشي الا بان **دميت** بفتح فكسر وخطاب المونث ولتوجهها خاطبها
حقيقة معجزة له صلى الله عليه وسلم او على سبيل الاستعارة تسلية لها
وتخفيفا لما اصابها اذ لم تبتل بقطع ونحوه مع ان ما ابتليت به لم يكن الالا

الله

الله تعالى ورضاه لان ذلك كان في غزوة احد على ما قيل وقيل كان
قبل الهجرة بمكة كما قال شارح ويؤيده ما في البخاري بينا النبي صلى الله عليه
وسلم يمشي اذ اصابه حجر فعثر فدميت اصبعه فقال هل انت الحديث
وهو عجيب اذ لا تأييد فيه لهذا القول ولا لمقابله لانه لا تصريح فيه بواحد
اقتضانا ان ذلك كان قبل الهجرة او بعدها وهذا اولى بل اصوب من قول شارح
اخر اعترض اصحابنا على الاول ولا يخفى ان سوق كلام البخاري انه دميت اصبعه
من العثار لا من اصابة الحجر انتهى فليس في محله لانه قصد به رد ذلك التأييد
وليس فيه رد له بوجه على انه كلام ساقط والصواب انه موافق لرواية
البخاري والشمايل على اتحاد الواقعة فيهما واحد غاية الامر ان راوي البخاري
ذكر السبب الاول لظهور الدم وهو اصابة الحجر ثم الثاني وهو العثار بذكر
الحجر الذي اصابه فالدم هنا من اصابة الحجر قطعا وهو ما في رواية الترمذي
واما قوله واما الاخرة فنحو متعقل اذ العثار لا يحصل دما وانما الذي
يحصله المعثور به وهو الحجر الذي اصابه كما تقرر ولو فهم هذا لم تقع منه
هذه العبارة التي لا تليق بمن له ادنى مسكة من تدبر وقيل بضم الغاية
ودميت ولقيت وعليه فهو ليس بشعر اصلا لكن المشهور بل الصواب الرواية
الاولى و**ما** موصولة اي الذي لقيته في سبيل الله فافرحي بذلك او نافية
اي لم تلقي في سبيل الله تعالى شيا من غيره فتمني ان مثل ذلك لو وقع لك
يكون في سبيل الله وهذا انما يأتي على القول بانه كان قبل الهجرة او استفهامية
اي اي شي لقيته في سبيل الله تعالى ورد بان الاستفهام له صدر الكلام
ويرد بانه اصله وما لقيتي في سبيل الله **رجل** جا انه من قيس لكن لم يعرف
اسمه **لا** اي لم نفر باجمعنا بل فر بعضنا وبقي بعضنا ثم الذي بقي البعض تقول كم
والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلزم من بقايه بقا
طايفة معه لما جبلوا عليه من ايثار نفسه الكريمة على نفوسهم وهذا من بديع
ادب البراء رضي الله عنه وبلاغته لان الاستفهام ربما يتوهم منه وان دفع
ذلك التوهم تعبير السايل بعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فر منهم وزاد

Copyright © King Saud University